

قرار مشترك لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات ووزير الصحة رقم 441.19 صادر في 9 ذي القعدة 1440 (12 يوليو 2019) بتحديد خصائص دقيق القمح اللين المقوى بمركب الحديد والفيتامينات

(ج ر رقم 6810 بتاريخ 5 سبتمبر 2019، ص 6134)

وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات،
ووزير الصحة،

بناء على المرسوم رقم 2.19.144 صادر في 8 ذي القعدة 1440 (11 يوليو 2019) المتعلق بالجودة والسلامة الصحية لبعض المنتجات الغذائية التي يتم تسويقها المتأتية من الحبوب، لا سيما المادة 5 منه،

قررا ما يلي:

المادة الأولى: تحدد، على النحو التالي، الخصائص التي يجب أن يستجيب لها دقيق القمح اللين المقوى بمركب الحديد والفيتامينات، طبقا لمقتضيات المادة 5 من المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.19.144 الصادر في 8 ذي القعدة 1440 (يوليو 2019):

1- نسب مكونات كيلوغرام واحد (1) من مركب الحديد والفيتامينات « NaFeEDTA - حمض الفوليك » المخصص لتقوية الدقيق المعني:

أ) مركب NaFeEDTA 320 غراما؛
ب) حمض الفوليك 4 غرامات؛
ت) مواد الحمولة (النشا) 676 غراما.

2- يجب إضافة مركب الحديد والفيتامينات « NaFeEDTA - حمض الفوليك » بنسبة 250 غراما لكل طن واحد (1) من دقيق القمح اللين المعني.

يجب أن يحتوي دقيق القمح اللين المقوى بمركب الحديد والفيتامينات، المحصل عليه، على نسبة تتراوح بين 16,9 و 32,7 مليغراما من الحديد في الكيلوغرام الواحد (1).

المادة 2: يعمل بهذا القرار المشترك ابتداء من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية. وينسخ، ابتداء من هذا التاريخ، القرار المشترك لوزير الصحة ووزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري رقم 2232.06 الصادر في 23 من رمضان 1427 (16 أكتوبر 2006) بتطبيق المرسوم رقم 2.04.52 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) المتعلق بتقوية مادة الدقيق.

غير أنه، يمنح للفاعلين المعنيين أجل ستة (6) أشهر، ابتداء من تاريخ النشر المذكور، من أجل الامتثال لمقتضيات هذا القرار المشترك وتصريف المخزون الذي يتوفرون عليه من دقيق القمح اللين، المقوى طبقا لمقتضيات القرار المشترك السالف الذكر رقم 2232.06.

المادة 3: ينشر هذا القرار المشترك بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط، في 9 ذي القعدة 1440 (12 يوليو 2019)
وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات؛ عزيز أخنوش
ووزير الصحة؛ أناس الدكالي